ماتانينا محدثا بل تانينا غير محدث
وان يقال ماتانينا فكيف تحدثنا
وتلخص لنا ان في الرفع وجهين وفي
النصب وجهين فان قلت هل يجوز
ان يقرا ولا يؤذن لهم فيعتذروا
بالنصب على احد الوجهين المذكورين
للنصب قلت نعم يجوز على الوجه
الثاني وهو ماتانينا فكيف تحدثنا
اي لا يؤذن لهم في الاعتذار فكيف
يعتذرون ويمتنع على الوجه الاول
وهو ماماتانينا محدثا بل ماتانينا
غير محدث الا يرى ان المعنى حينئذ
لا يؤذن لهم في حالة اعتذارهم
بل يؤذن لهم في غير حالة اعتذارهم
وليس هذا المعنى مرادا فان قلت
واذا

واذا كان النصب في الاية جائز
على الوجه الذي ذكرته فما باله
لم يقرأ به احد من القراء المشهورين
قلت لوجهين احدهما ان القراءة
سنة متبعة وليس كلما تجوزه
العربية تجوز القراءة به الثاني
ان الرفع هنا باثبات النون فيحصل
بذلك تناسب رؤس الاي والنصب
بحذفها فيزول معه التناسب و
من مجئ النصب بعد النفي قول الله
عز وجل لا يقضى عليهم فيموتوا
والنصب هنا على معنى قولك ماياتينا
محدثا بل غير محدث ولو قلت
ماتانينا الا فتحدثنا او ما تزال تاتينا
فتحدثنا وجب الرفع وذلك لان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)